



المجلس التنفيذي

الدورة 125

11 نوفمبر 2025

الموقع الملكي لسان إلبيفونسو، سيفوفيا، (إسبانيا)

CE/125/5  
Madrid, 22 September 2025  
Original: English

البند 5  
مكان و تاريخ انعقاد الدورة 126  
للمجلس التنفيذي



منظمة الأمم المتحدة للسياحة تحضر. كل وثائق المجلس التنفيذي موجودة على موقع منظمة الأمم المتحدة للسياحة على الإنترنت [www.untourism.int](http://www.untourism.int) أو على رمز الاستجابة السريعة هنا.

#### ملخص تنفيذي

خلال الدورة الحالية، المجلس مدعو إلى تحديد مكان و تاريخ دورته 126.



## مشروع مقرر<sup>1</sup>

### البند 5

مكان و تاريخ انعقاد الدورة 126 للمجلس التنفيذي  
(الوثيقة/CE/5/125)

إن المجلس التنفيذي،  
وقد اطلع على التقرير

1. يقرر عقد الدورة 126 للمجلس التنفيذي في مقر المنظمة في النصف الأول من عام 2026، بتاريخ يتم الاتفاق عليه بين الأمانة وحكومة إسبانيا؛

2. ويشير إلى أنه سوف يقرر في دورته الـ 126 أماكن انعقاد دوراته الـ 127 و 128 و 129؛

3. ويدعو الدول الأعضاء لتقديم ترشيحاتها لاستضافة الدورات التالية للمجلس التنفيذي إلى الأمين العام قبل ما لا يقل عن 90 يوماً من موعد انعقاد الدورة 126 مع مراعاة المبادئ التوجيهية لاختيار أماكن انعقاد المجلس التنفيذي التي تم اعتمادها بموجب المقرر (11(XCIV)).

<sup>1</sup> هذا مشروع مقرر. للإطلاع على المقرر النهائي الذي يعتمد المجلس، يرجى مراجعة وثيقة المقررات التي تصدر بنهاية دورة المجلس.

.1 العادلة للمجلس التنفيذي، بموجب الأحكام المستنسخة أدناه:

**المادة 8 (2) من النظام الأساسي:**

"العقد اجتماعات الجمعية والمجلس في مقر المنظمة ما لم تقرر الأجهزة المعنية خلاف ذلك."

**المادة 16 من النظام الأساسي:**

"يجتمع المجلس مررتين في السنة على الأقل."

**المادة 3 (1) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي:**

"يجتمع المجلس مررتين في السنة على الأقل. وهو يحدد في كل دورة من دوراته تاريخ انعقاد الدورة التالية. ويوجه الأمين العام رسائل الدعوة إلى أعضاء المجلس في الدورات العادلة قبل افتتاح الدورة بما لا يقل عن أربعين يوما."

**المادة 3 (3) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي:**

"دون الإخلال بأحكام الفقرة 4 من هذه المادة، تعقد دورات المجلس في مقر المنظمة ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك".

.2 وعلى الرغم مما نتص عليه المادة 8 (2) من النظام الأساسي، فإن الجمعية والمجلس لا يجتمعان عمليا في مقر المنظمة. ولقد نظر المجلس، في المقرر (11(XCIV))، الذي اعتمدته في دورته الرابعة والستين التي عقدت في تشرين الأول/أكتوبر 2012، في "ضرورة الموازنة بين المتطلبات القانونية وممارسة التناوب الجغرافي للجمعيات، الأمر الذي أسهم إسهاما كبيرا في تعزيز دور السياحة ودور منظمة السياحة العالمية في جميع أنحاء العالم"، واعتمد المبادئ التوجيهية لاختيار أماكن انعقاد دورات المجلس التنفيذي والجمعية العامة (بشار إليها فيما يلي بـ"المبادئ التوجيهية")<sup>2</sup>.

.3 وإضافة لذلك، قرر المجلس الاجتماع في مقر المنظمة "حينما تتم دعوته للتوصية بمرشح لمنصب الأمين العام".

.4 تنص المبادئ التوجيهية أن "الاجتماع التالي لاجتماع المجلس التنفيذي الذي يعقد مباشرة بعد انعقاد الجمعية العامة يجب أن يعقد في مقر المنظمة"، وأن المجلس "يقرر في الدورة المذكورة أماكن اجتماعات المجلس حتى الجمعية العامة المقبلة"

**ثانياً - مكان وتاريخ الجلسة 126 للمجلس التنفيذي:**

.5 عملا بالمبادئ التوجيهية، فإن الجلسة 126 للمجلس التنفيذي ستعقد في مقر المنظمة خلال الربع الأول من 2026 في التواريخ التي يتم الاتفاق عليها بين الأمانة والحكومة الإسبانية.

.6 وعلى الرغم من النص المذكور أعلاه، فإن المجلس التنفيذي مدعو في الدورة الحالية إلى أن يقرر رسميا مكان وموعد انعقاد دورته الـ 126، التي سيحدده فيها المجلس أماكن انعقاد دوراته الـ 127 و 128 و 129.

\*\*\*